الأحــكام الفقهيــة المتعلقــة بالبدائل الطبية في الحج

إعـداد

الدكتور صلاح أحمد فراج حمدالله رئيس قسم الفقه وأصوله الجامعة الإسلامي بمينيسوتا





الملخص:

يهدف البحث إلى بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالبدائل الطبية في الحج، وقد استخدمت فيه المنهج الوصفي الاستنباطي والمنهج الاستقرائي، وتحدثت فيه عن مفهوم البدائل الطبية، ومفهوم الحج ومشروعيته، ومفهوم الحزام الطبي وأهميته، وأقوال العلماء في لبس المحرم للحزام الطبي، وحكم اشتراط الطهارة للطواف، وحكم طواف أصحاب الأعذار، وحكم الطواف على الكرسي الطبي، ولمس الحجر الأسود باليد الصناعية، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من أهمها:

- البدائل الصناعية الطبية؛ هي كل منتج طبي يقوم بوظيفة جزء من أجزاء البدن بصورة كلية أو جزئية، سواء مع وجود العضو أو فقده.
- اتفـق الفقهـاء مـن الحنفيـة، والمالكيـة، والشـافعية، والحنابلـة علـى جـواز لبـس الحـزام الطبـي.
- اتفق الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة على أن طواف صاحب جهاز الإخراج الصناعي صحيح.
 - عواز طواف الحاج راكباً إذا كان به عذر من مرض أو نحوه.

أهم التوصيات:

- توعية الممارسين الصحيين بفقه البدائل الطبية.
- ضرورة نشر الفتاوى الطبية المتعلقة بالبدائل الطبية.

Abstract:

The research aims to clarify the jurisprudential rulings related to medical alternatives in Hajj, in which I used the deductive descriptive approach and the inductive approach, and talked about the concept of medical alternatives, the concept of Hajj and its legitimacy, the concept of the medical belt and its importance, and the sayings of scholars regarding the wearing of the medical belt by the muhrim, and the ruling on the requirement of purity For circumambulation, and the rule of circumambulation for those with excuses, and the rule of circumambulation on the medical chair, and touching the Black Stone with the industrial hand, and the study reached many results, the most important of which are:

- Medical prostheses: It is every medical product that performs the function of a part of the body in whole or in part, whether with the presence or loss of the organ.
- The Hanafi, Maliki, Shafi'i, and Hanbali jurists agreed on the permissibility of wearing a medical belt.
- The Hanafi, Maliki, Shafi'i, and Hanbali jurists are agreed that the circumambulation of the owner of the industrial excretory device is valid.
- ItispermissibleforapilgrimtoperformTawafridingonhorseback if he has an excuse such as illness or the like

The most important recommendations:

- Educating health practitioners on the jurisprudence of medical alternatives
- The need to publish medical fatwas related to medical alternatives



المقدمة

الحمـد للـه رب العالميـن، والصـلاة والسـلام علـى أشـرف المرسـلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد....

الحج من شعائر الإسلام المعظمة عند الله -تبارك وتعالى- وهي فريضة معلقة على شرط الاستطاعة، فقال تعالى: {ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا} [آل عمران: ٩٧]، ومن توافرت فيه شروط الحج فيد يكون من أوائل الذين يعانون من بعض الأمراض، فتدعوهـ م الحاجـة إلـى اسـتخدام البدائـل الطبيـة، الدائمـة أو المؤقتـة، وهذه البدائل الطبية وإن لم يكن لها تأثير على الاستطاعة، لكن قد يكون لها تأثير على بعض مناسك الحج، وبما أن استخدام الحجاج للبدائـل الطبيـة أمـر شـائع، فقـد جـاء البحـث تحـت عنـوان: « الأحـكام الفقهيـة المتعلقـة بالبدائـل الطبيـة فـي الحـج».

أهمية البحث وأسباب اختياره:

- شيوع استخدام البدائل الطبية لدى الحجاج.
- 🔟 تعلق الموضوع بأمـر لـه أهميـة فـي حيـاة النـاس الواقعيـة، فيحتـاج المسلمون إلى بيـان أحكامـه.
 - ربط الأصالة بالمعاصرة.
 - ع جهل الكثير من الناس بمثل هذه الأحكام.
 - كثرة الأسئلة عن أحكام البدائل الطبية في الحج.

أهداف الدراسة:

- بیان مفهوم الحج.
- 🛚 بيان مشروعية الحج.
- 🛮 بيان مفهوم البدائل الصناعية الطبية
- ع بيان حكم لبس المحرم للحزام الطبى.

- ◘ بيان حكم الطوف مع جهاز الإخراج الصناعي.
 - 🛚 بيان حكم الطواف على الكرسي الطبي.
- بيان حكم لمس الحجر الأسود باليد الصناعية.
 - 🔼 الوقوف على أحكام البدائل الطبية في الحج.
 - 💵 بيان الرأى الراجح في كل مسألة.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى:

أحكام البدل في الحج، عبد الفتاح محمود إدريس، مجلـة البحـوث والدراســات الشــرعية، عــدد: ٥٦، ٢٠١٦م.

تهدف الدراسـة إلى بيـان مفهـوم البـدل لغـة واصطلاحـاً، ولبـس الخـف بـدل النعـل، وبلـد لبـس الإزار، والبـدل عـن الهـدي، والبـدل فـي التحلـل بحلـق الـرأس، والبـدل فـي فديـة الجنايـة.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة إلى النتائج التالية؛

- جواز لبس الخفين للمحرم بلا قطع عند عدم وجود النعلين.
 - من لبس السراويل إن لم يجد الإزار فلا فدية عليه.
 - يجوز إبدال المنذور بما هو أفضل منه.

الدراسة الثانية:

نــوازل الحــج: دراســة فقهيــة، ســالم بــن عبيــد المطيــري، رســالة ماجســتير، كليــة الشــريعـة والدراســات الإســلاميـة، جامعــة اليرمــوك، الأردن، ٢٠٠٣م.

تهـدف الدراسـة إلى بيان مفهـوم النـوازل، وأنواعها وحقيقتهـا، والنوازل المتعلقـة بالاسـتعداد للحـج، والنـوازل المتعلقـة بأفعـال الحـج والعمـرة، والنـوازل المتعلقـة بمواطـن الحـج.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة إلى النتائجِ التالية؛

النوازل هي الوقائع التي تستعي حكماً شرعياً، ولها أقسام من

حيث النظر فيها، ولها أقسام من حيث الدليل الشرعي.

- الاستطاعة المشروطة لوجوب الحج أعم من خصوصية الحج والعمـرة.
 - لا يجوز للمرأة أن تسافر سفراً معروفاً بدون محرم.

الدراسة الثالثة:

مستجدات فقهيـة في الحـج، خالـد بـن صالـح بـن عبـد الله الحربي، رسالة ماجسـتير، كليـة الدراسـات العليـا، الجامعـة الأردنيـة، ٢٠٠٩مُ. تهدف الدراسـة إلى بيان مفهوم المسـتجدات، والمصطلحات المشـاكلة لها، والمستجدات قبل الشروع في الحج، والمستجدات في الطواف والسعى، والمستجدات في الصلاة في الطرقات، والفنادق، والشـقق المفروشة.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- المحاصـة بيـن الحجـاج التـى تتـم لأداء فريضـة الحـج جائـزة؛ لأن فيهـا تحقيـق العـدل والمسـاواة.
 - جواز تحليف ولي الأمر لطالبي الحج، حيث إن ذلك منوط بالمصلحة.
 - يحرم بيع وشراء تأشيرات الحج إذ أنها لم تمنح لهذا الغرض.

الدراسة الرابعة:

اسـتعمال الأدويـة الطبيـة لتأخيـر الحيـض لأداء فريضـة الحـج، عبـد الفتـاح محمــود إدريــس، مجلــة البحــوث والدراســات الشــرعية، عـدد:۳۹، ۱۰۱۵م.

تهدف الدراســة إلـى بيــان مفهــوم الحيـض لغــة واصطلاحــاً، والأحــكام الشـرعية المرتبطـة بالحيـض، وحكـم تنـاول الأدويـة التـي تؤخـر نـزول الحيـض عنــد الفقهــاء، والآثــار المترتبــة علــى اســتعمال أدويــة تأخيــر الحيض.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

• الدين الإسلامي دين يسر وسهولة.

- المرأة التي استخدمت حبوب تأخير الحيض من أجل الحج في حكم الطاهرات، فتفعل كل ما تفعله الطاهرات.
- استعمال الأدوية الطبية عند الحاجة إليها يضيق من الضرر المترتب عليها.

الدراسة الخامسة؛

قاعدة رفع الحرج وتطبيقاتها المعاصرة في العبادات، الهادي منصور ناصف، مجلة العلوم الإسلامية الدولية، عدد: ٣، ٢٠١٧م. تهدف الدراسة إلى بيان مفهوم رفع الحرج، وأدلة مشروعيته، والتطبيقات المعاصرة لرفع الحرج في الصلاة، والتطبيقات المعاصرة لرفع الحرج في الزكاة، والتطبيقات المعاصرة لرفع الحرج في الصوم، والتطبيقات المعاصرة لرفع الحرج في الحج.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة إلى النتائج التالية؛

- الفهم الصحيح لقاعدة رفع الحرج في الشريعة الإسلامية كأصل
 من أصولها هو تحقيق لمصلحة المكلفين لرفع الحرج عنهم.
 - من التطبيقات المعاصرة لرفع الحرج الجمع بين الصلوات لعذر.
- من التطبيقات المعاصرة لرفع الحرج رفع الحرج في تحديد الميقات المكانى للإجرام.

الفرق بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية:

على الرغم من مساهمة الدراسـة السـابقة في إثراء الدراسـة الحاليـة، إلا الدراسـة الحاليـة ركـزت علـى دراسـة مـا يتعلـق بالبدائـل الطبيـة مـن أحـكام فـي الحـج.

مشكلة الدراسة:

هنـاك الكثيـر مـن القضايـا التي تعـرض لمـن يسـتخدم البدائـل الصناعيـة الطبيــة فـي بــاب الحــج، وتحتــاج إلـى بيــان أحــكام، وتقــوم الدرايــة بحــل المشــكلة مــن خــلال الإجابــة علـى الأســئلة التاليــة:

- ما مفهوم البدائل الصناعية الطبية؟
 - ما حكم لبس المحرم للحزام الطبي؟
- ما حكم الطوف مع جهاز الإخراج الصناعي؟
 - ما حكم الطواف على الكرسي الطبي؟
- ما حكم لمس الحجر الأسود باليد الصناعية؟

منهج الدراسة:

اتبعت في الدراسة المناهج التالية:

المنهج الوصفي الاستنباطي؛ وذلك من خلال جمع المعلومات، وتحليلها، واستنباط الأحكام من الأدلة.

المنهج المقارنة؛ وذلك من خلال الموازنة بين أقوال العلماء في كل مسألة، وبيان الراجح بالدليل.

منهجية الدراسة؛

- جمع أقوال العلماء في كل مسألة.
- نسبة كل قول إلى قائله من مصادره الأصلية.
- عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وبيان رقم الآية.
- تخريج الأحاديث من المصادر الحديثية المعتمدة.
 - الترجيح بين الأقوال مع بيان السبب.

خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من مقدمة، وأربعة مباحث، وهي كما يلي:

أهمية البحث وأسباب اختياره.

أهداف الدراسة.

الدراسات السابقة.

مشكلة الدراسة.

منهج الدراسة.

منهجية الدراسة.

المبحث الأول: بيان مصطلحات الدراسة:

وفيه مطلبان.

المطلب الأول: مفهوم البدائل الطبية.

المطلب الثاني: مفهوم الحج ومشروعيته.

المبحث الثانى: لبس المحرم للحزام الطبى:

وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: مفهوم الحزام الطبى وأهميته.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في لبس المحرم للحزام الطبي.

المبحث الثالث: الطوف مع جهاز الإخراج الصناعي:

وفيه مطلبان؛

المطلب الأول: اشتراط الطهارة للطواف.

المطلب الثانى: حكم طواف أصحاب الأعذار

المبحث الرابع: الطواف على الكرسي الطبي، ولمس الحجر الأسود

بالبد الصناعية:

وفيه مطلبان.

المطلب الأول: الطواف على الكرسي الطبي.

المطلب الثانى: لمس الحجر الأسود باليد الصناعية.

الخاتمة.

النتائج.

التوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

المبحث الأول بيان مصطلحات الدراسة

المطلب الأول: مفهوم البدائل الطبية: مفهوم البدائل الطبية:

البدائل لغة:

البَدَلُ: خَلَفٌ مِن الشيء، والتبديل: التغيير، وبدل الشيء: غيره، وتبديل الشيء: تغييره وإن لم يأت ببدل. واستبدل الشيء بغيره وتبدله به، إِذَا أَخَذَهُ مَكَانَهُ، وَالْمُبَادَلَةُ؛ التَبَادُلُ''وأَبِدلتُه، إِذَا أَتِيتُ بِبِدله،''والأصل في التبديل تغيير الشيء عن حاله، والأصل في الإبدال جعل شيء مكان شيء آخر، وأبدلت الخاتم بالحلقة إذا نحيت هذا وجعلت هذا مكانه. وبدلت الخاتم بالحلقة إذا أذبته وسويته حلقة. وبدلت الحلقة بالخاتم إذا أذبتها وجعلتها خاتما، وقيل: التبديل تغيير الصورة إلى صورة أخرى والجوهـرة بعينهـا، والإبـدال: تنحيـة الجوهـرة واسـتئناف جوهـرة أخـرى؛ ومنه قول أبي النجم:

عزل الأمير للأمير المبدل

نحى جسـما وجعـل مكانـه جسـما غيـره، والعـرب جعلـت بدلـت بمعنـي

فالبديل: هو العوض والخلف عن الشيء، سواء بصورة كلية، أو جزئية، ومنه دواء بديل: دواء مأخوذ عوضاً عن غيره، وشيء بديل: الذي يحل محـل آخر.ْ

⁽۱) الصحاح، إســماعيل بــن حماد الجوهري الفارابي (المتوفــي: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبــد الغفور عطار، دار العلم للملاييــن – بيروت، الطبعة: الرابعة ٧٠٤١ هـ - ١٨٩١م، ٤٠٣٢١.

⁽٢) مجمــل اللغــة، أحمد بن فارس بــن زكريا القزويني الرازي، أبو الحســين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراســة وتحقيق: زهير عبد المحســن ســلطان، مؤسســة الرســالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م، ص١١١.

⁽٣) لســان العرب، محمــد بن مكرم بن على، أبــو الفضل، جمال الدين ابــن منظور الأنصاري الرويفعـــى الإفريقى (المتوفى: ١١٧هـــ)، دار صادر – بيروت، الطبعــة: الثالثة، ١٤١٤هـ، ١١٨/١.

⁽٤) لسان العرب، لابن منظور، ٤٨/١١.

⁽٥) معجّــم اللغــة العربية المعاصــرة، د أحمد مختار عبــد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢١هـ) بمســاعدة فريــق عمل، عالم الكتــب، الطبعة؛ الأولى، ۱۲۹ هـ - ۸۱۰۰ (۱/۱۷۱).

البدل اصطلاحاً:

عرفه العسكري بقوله: «البدل هو الشيء الموضوع مكان غيره». ْ ْ وعرف بأنه: الذي يقوم مقام المبدل منه من كل الوجوه. ٣ وعرفه قلعجيّ بأنه: «إقامة شيء مكان شيء وإجزاؤه عنه في غير حالات الاضطرار."

وعرفته الموسوعة الفقهية الكويتية بأنه: وضع شيء مكان الآخر. ﴿

6 الطب لغة:

أصل الطب: الحذق بالأشياء والمهارة بها، يقال: رجل طب وطبيب: إذا كان كذلك، وإن كان في غير علاج المرضْ، الطبيب؛ العالم بالطب، وجمع القلة أُطِبَّةُ، والكثير أُطِبَّاء، والمتطبِّب: الذي يتعاطى عِلم الطِّب. والطُـبُّ والطَـبُّ لغتان في الطِـبِّ، وكلُّ حاذقِ طبيبُ عنـد العـرب، وفـلان يسـتطبّ لوجعـه، أي يسـتوصف الـدواءَ أيُّـه يصلُـح لدائـه. 🖱

الطب اصطلاحاً:

عرف الطب اصطلاحاً بعدة تعريفات، ومنها:

وعرف بأنه: علم دراسة أسباب الأمراض البشرية ومعالجتها، بما في ذلك طرق المداواة والشفاء المتعلقة بالأمراض التي يعالجها طبيب أو جراح.

وقيل: ما يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح، ويزول عـن صحتـه.



⁽۱) الفروق اللغوية، الحســن بن عبد الله بن ســهل بن ســعيد بــن يحيى بن مهران العســكري (المتوفى: نحــو ٣٩٥هـ)، المحقق: الشــيخ بيت الله بياتُ، ومؤسّســة النشـّـر الإسلامي، مَؤسسة النشــر الإســلاَمي التابعّة لجماعَة المدرســيّن بـ «قَم»، الطبعة؛ الأولى، ١٤١٢هـ، ص٣٨٠. (٢) المحصــول، محمــد بــن عمر بن الحُســن بن الحســين التيمي الــرّازي الملقب بفخــر الدين الــرازي خُطيب الــرِي (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراســة وتحقيــق: الدَّكْتُورِ طه جابر فَياضَ الْعَلواني، مُؤسَّســة الرسَــالة، أَلطبعــة؛ الثالثة، ١٤١٨هـــ - ١٩٩٧م، ١١٦/٢، نفائس الأصول في شــرح المحصول، شــهاب الديــن أحمد بن إدريــس القرافي (ت ٦٨٤هــ)، المحقق: عــادل أحمد عبد الموجــود، علي محمد معــوض، مكتبة نــزار مصطفى الباز، الطبعـــة: الأُولـــّى، ٤١٦ أهـــً - ١٩٩٥م، ٣/٣١٣١، الإبهاج في شــرح المنهاج، تقي الدين أبو الحســـن علي بــن عبد الكافي بن علي بــن تمام بن حامد بــن يحيي الســبكي وولده تاج الديــن أبو نصر عبد الوهــاب، دار الكتب العلميــة –بيروت، ١٤١٦هـــ - ١٩٩٥م، ١٣٢٢.

⁽٣)معجـــم لغة الفقهاء، محمـــد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبــي، دار النفائس للطباعة والنشــر والتوزيع، الطبعة: الثانيــة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م،

⁽٤) الموسوعة الفقهية الكويتيةِ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت، ١٤٠/١. (٥)تهذيــب اللغــة، محمــد بنِ أحمد بــن الأزهري الهــروي، أبو منصــور (المتوفــى: ٣٧٠هـ)، المحقــق: محمد عــوض مرعب، دار إحيــاء التراث العربـي – بيــروت، الطبعة: الأولــى، ٢٠١م، ٢٠٧/١٣.

⁽٦) الصّحاح، الجوهري، ١٧٠١.

⁽۷) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار، ۱۳۸۲/۲.

⁽٨) معجــف مقاليــد العلــوم في الحدود والرســوم، عبــد الرحمن بن أبــي بكر، جــلال الدين الســيوطي (المتوفى: ١١١هـــ)، المحقـــق: أ. د محمد إبراهيــم عبادة، مكتبــة الآداب - القاهــرة / مصر ، الطبعــة: الأولى، ١٤٢٤هـــ - ٢٠٠٤ م، ص١٧٥.

البدائل الطبية:

لم نعثر على تعريف بالبدائل الصناعية الطبية، ويمكن تعريفها بأنها؛ كل منتج طبي يقوم بوظيفة جزء من أجزاء البدن بصورة كلية أو جزئيـة، ســواء مـع وجـود العضـو أو فقـده.

المطلب الثاني: مفهوم الحج ومشروعيته:

أولًا: مفهوم الحج لغة واصطلاحا:

الحج لغة:

الحجِّ: القصد، وحَجَّ الرجلُ إلى بيتِ اللهِ، قصد بيت الله؛ يقال: قد حججت الموضع أحجه حجاً؛ إذا قصدته وحج إلينا فلان أي قدم؛ وحجه: قصده، حججت فلانا واعتمدته أي قصدته، ورجل محجوج أي مقصود، وقد حج بنو فلان فلانا إذا أطالوا الاختلاف إليه؛ قال المخبل السعدى: وأشهد من عوف حلولا كثيرة، ... يحجون سب الزبرقان المزعفرا أى يقصدونـه ويزورونـه، هـذا هـو الأصـل، ثـم تعـورف اسـتعماله فـي القصد إلى مكة للنسك والحج إلى البيت خاصة؛ تقول حج يحج حجا. والحج قصد التوجه إلى البيت بالأعمال المشروعة فرضا وسنة؛ تقول: $^{ ilde{"}}$ حججت البيت أحجه حجا إذا قصدته، وأصله مـن ذلك

الحج اصطلاحا:

تعريف الحنفية:

عرفه السرخسي بأنه: «عبارة عن زيارة البيت على وجه التعظيم لأداء ركن من أركان الدين عظيم، ولا يتوصل إلى ذلك إلا بقصد، وعزيمة، وقطع مسافة بعيدة. فالاسم شـرعى فيـه معنى اللغـة».ْ`'

⁽۱) الزاهــر فــى معانــى كلمــات الناس، محمد بن القاســـم بــن محمد بن بشــار ، أبو بكــر الأنبــارى (المتوفى: ٣٢٨هـــ) ، المحقــق: د. حاتم صالح الضاّمن، مؤسســـة الرســـالة – بيروت، الطبعـــة؛ الأولى، ١٤١٢ هـــ -١٩٩٢م، ١٩٨٠.

⁽٢) لسان العرب، لابن منظِور، ٢/ ٢٢٦.

⁽٣) المبسوطُ، محمَّد بن أحمَّد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، ١٠/٤.

وعرفه الكاساني بأنه: « القصد إليه(البيت) للتقرب به». ْ``

تعريف المالكية؛

عرفه ابن بزيزة فقال: «قصد البيت الحرام لأداء الفريضة المعلومة التي هي أحد أركان الإسلام». "

تعريف الشافعية:

عرفه الماوردي بأنه: «قصد البيت الحرام لأفعال الحج». ّ" وعرف بأنه: «عبارة عن قصد البيت العتيق بإحرام مخصوص، مشتمل ے علی وقوف وغیرہ علی وجہ مخصوص»."

تعريف الحنابلة:

عرفه ابن المنجى بأنه: «اسم لأفعال مخصوصة».ْ وعرف بأنه: « زيارة البيت على وجه مخصوص».ْت

التعريف المختار؛

وأفضل التعريفات هو تعريف الماوردي، فهو على وجازته، إلا إنه بين المكان الذي يقصد، والغرض منه.

مشروعية الحج:

دل على مشروعية الحج العديد من الأدلة، ومن ذلك: ا-قال تعالى: وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً [آل عمران: ۹۷]

وجه الدلالة:

دلت الآية على أن الحج فرض، «فاللام للإيجاب والإلزام، ثم أكده بقوله

⁽۱) بدائــع الصنائع في ترتيب الشــرائع، أبو بكر بن مســعود بن أحمد الكاســاني الحنفــي (المتوفى: ٥٨٧هـــ)، دار الكتب العلميــة، الطبعة: الثانية،

⁽٢) روضة المستبين في شــرح كتــاب التلقين، عبــد العزيز بن إبراهيم بــن أحمد القرشــي التميمي التونســى المعروف بابن بزيــزة (المتوفى: ٦٧٣ هـ)، المحقــق. عبد اللطيف زكاغ، دار ابــن حزم، الطبِعة؛ الأَوْلَى، ٣١١هـــ ٢٠١٠م، ١/٣٥٥.

⁽٣) الحــاوي الكبيــر في فقه مَذهُب الإمام الشَــافُعي، أبو الحســن علي بن محمد بـن محمد بن حبيب البصــري البغدادي، الشــهير بالماوردي (المتوفــي: ٤٥٠هـــ)، المحقــق: الشــيخ علي محمد معوض - الشــيخ عــادل أحمد عبــد الموجــود، دار الكتب العلميــة، بيروت – لبنــان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩م، ١٨٢٣ع.

⁽٤) تدريــب المبتــدي ونهذيــب المنتهي، ســراج الدين أبي حفص عمر بن رســلان البلقيني الشــافعي، حققــه وعلق عليه: أبو يعقوب نشــأت بن كمــال المصري، دار القبلتين، الريــاض - الممِلِكة العربية الســعِودية، الطبعة: الأولى، ٣٣١٣هـــ ٢٠١٢م، ٧١/١

بى حدث اسطري، دار اسبسين، الرياض - استست العربية الساعودية، التولي، ١٣٠١ه القال - ١١٠ الم، ١٣١٨. (٥) الممتلع في شارح المقنع، زيان الديان الفنَجَّى بن عثمان بن أساعد ابان المنجى التنبلي (١٣١٦ - ١٩٥٠ هـ)، دراســة وتحقيق؛ عبد الملك بن عبد الله بان دهيش، مكتبة الأسادي - مكة المكرمــة، الطبعــة؛ الثالثة، ١٤٥هـــ - ١٠٠٣م، ١٥/٢. (٦) الفاروع، محماد بن مفلح بان محمد بن مفرج، أباو عبد الله، شامس الدين المقدساني الراميني ثم الصالحاني الحنبلي (المتوفاني: ١٢٧هـــ)، المحقق؛ عبد الله بن عبد المحسان التركي، مؤسســة الرسالة، الطبعــة؛ الأولى ١٤٢٤هـــ - ١٠٠٣م، ١١/٥.

تعالى: (على) التي هي من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب، فإذا قال العربي؛ لفلان على كذا، فقد وكده وأوجبه. فذكر الله تعالى الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب تأكيدا لحقه وتعظيما لحرمته، ولا خلاف في فريضته، وهـو أحـد قواعـد الإسـلام، وليس يجـب إلا مـرة فـي العمـر». ``

٢- عَنْ آبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجِلَّ، قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ» فَقَالَ رَجُلٌ: فِي كُلِّ عَام؟ فَسَـكَتَ عَنْـهُ حَتَّى أَعَادَهُ ثَلاَثًا، فَقَالَ: «لَوْ قُلْتُ نَعَـمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَاتُ، مَا قُمْتُمْ بِهَا، ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَـنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُــؤَالِهِمْ، وَاخْتِلاَفِهِـمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِـمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُـمْ بِالشِّـيْءِ فَخُـذُوا بِهِ مَا اسْـتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَـنْ شَـيْءٍ، فَاجْتَنِبُـوهُ».ٚ``

وحه الدلالة:

الحديث صريح في أن الحجِ فرض على من استطاع إليه سِبيلًا ِ َّ َّ ٣-عِن ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ « بُنِيَ الإسْـلَامُ عَلَى خَمْـسِ: شِـهَادَةِ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّـدًا رَسُـولُ اللَّـهِ، وَإِقَـام الصَّـلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَـجِّ، وَصَوْم رَمَضَـانَ».ْ وجه الدلالة:

دل الحديث على أن الحج فرض من فروض الإسلام.

قال المظهري: « جعل هذه الأركان الخمسة أصولا للإسلام، وما عدا هـذه الخمسـة مـن أحـكام الشـريعة فرعـا لهـا، ومثـال الإسـلام كقصـر، وهذه الأركان الخمسـة كالاسـطوان لذلـك القصـر، ومـا بقـي مـن أحـكام الشريعة كجدار سطح ذلك القصر، وكالجدر التي حواليه، وكتزيينه بأنــواع النقــوش، فمــن حفــظ هــذه الأركان الخمســة وســائر أحــكام الشريعة يكون قصر إسلامه تاما كاملا مزينا، ومن لم يحفظ هذه الأركان الخمسة، ولم يحفظ سائر أركان الشريعة يكون قصر إسلامه بغيـر جـدار سـطحه، وبغيـر جـدار حواليـه».ْ[®]

⁽٢) أُخْرِجه النُسائي في السننَّ، كتاب مناُسك الحج، باب وجوب الحج، ١٠١٥، ١٠/٥، وأحمد في المسند، ١٦/ ١٣٥٥، ١٠٦٠. (٣) المُغلَّـم بنوائــد مســلم، محمد بن علي بن عمــر النِّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣١هـ)، المحقق: فضيلة الشــيخ محمد الشــاخلي النيفر، الدار التونســية (٣) المُغلَّــم بنيات تحديد المحمد بن علي بن عمــر النِّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣١هـ)، المحقق: فضيلة الشــيخ محمد الشــاخلي النيفر، الدار التونســية

تسكر، انطبخه: اسلبه، ۱۸۸۱ م، ۱۸۱۰ م. ۱۸۱۰ م. ۱۸۱۰ م. ۱۹۱۰ م. ۱۹ (ع) أخرجه البخاري في الصحيح، محمد بن إسـماعيل أبـو عبدالله البخـاري الجعفي(٢٥٦هـ)، دار طـوق النجاة، ط۱، ۱۶۲هــ، كتاب الإيمان، باب قــول النبي صلى الله عليه وســلم على خميس» (۱/۱۱، رقم۸)، ومســلم، الصحيح، مســلم بن الحجاج أبو الحســن القشــيري النيســابوري (ت: ٢١هـــ)، تحقيق: محمد فــؤاد عبــد الباقي، دار إحياء التراث العربــي، بيروت، (ب ط)، (ب ت)، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وســـلم بني الإســـلام على خمــس (٥/١٥ء، رقم١٦) (٥) المفاتيــح فـــي شــرح المصابيح ،: الحســين بن محمود بن الحســن (المتوفـــي: ٧٢٧ هــ)، تحقيق ودراســة: اجنــة مختصة من المحققين بإشــراف: نــور الدين طالــب، دار النــوادر، وهو من إصــدارات إدارة الثقافة الإســـلامية - وزارة الأوقــاف الكويتية، الطبعــة: الأولى، ١٤٣٣هــــ ١٢٠م، ١/٥٠.

المبحث الثاني لبس المحرم للحزام الطبي

المطلب الأول: مفهوم الحزام الطبى وأهميته:

أولًا: مفهوم الحزام الطبي: ﴿

الحرَّم: الشحُّ، الحرَّم: ضبط الإنسـان أمـره والأخـذ فيـه بالثقـة، والحـزام: حِزامـة البقـل، وهـو الـذي تُشَـدُّ بـه الحُزْمـة، والحـزامُ السَّـيرُ الَّـذِي يشـدُّ بـهِ السَّــرجُ على ظهـر الدَّابَّـة، والصبى فـى مهــده. "

الحزام الطبي: «حَزام يتم ارتداؤه في منطقة أسفل الظهر، لأغراض متعددة، مثل علاج أمراض معينة متعلقة بالعمود الفقري، أو دعم منقطة الظهر بعد القيام بعملية جراحية معينة». "

أهمية الحزام الطبي:

ترجع أهمية الحزام الطبي إلى ما يلي:

١-التخفيف من الإجهاد العضلي في الظهر.

٢-تحسـين وضيعــة الجســم والقامــة، وإعــادة توزيــع وزن الجســم علــى العمــود الفقــرى بشــكل ســليم.

٣-المساعدة على القيام بالأنشطة اليومية.

٤-تخفيف آلام الظهر.

٥-تحسن وضعية الظهر، وتحسين الحالة الصحية للعمود الفقرى.

٦-التقليـل مـن القـدرة علـى تحريـك الظهـر بسـرعة مـن أجـل تسـريع التماثـل للشـفاء. ٔ ٔ ٔ ٔ

المطلب الثاني: أقوال العلماء في لبس المحرم للحزام الطبي:

(۱) معجـــم ديـــوان الأدب، أبو إبراهيم إســـحاق بــن إبراهيم بن الحســين الفارابي، (المتوفـــى: ۳۵۰هــ)، تحقيــق: دكتور أحمد مختار عمـــر، مراجعة: دكتــور إبراهيم أنيس، مؤسســـة دار الشــعب للصحافة والطباعة والنشـــر، القاهرة، ۱۶۲۲ هـــ - ۲۰۰۳م، ۱۸۲/۲. (۲) لسان العرب، لابن منِظور، ۱۳۱/۱۲.

(٣) العيــن، الُخَليــل بن أحمدٌ بن عمرو بــن تميم الفراهيدي البصــري (المتوفى: ١٧هـ)، المحقــق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم الســامرائي، دار ومكتبِة الهلال، ١٦٥/٣.

(ُعَ) التَّلْخِيصِ فَي مَعرفَةِ أســمَاءِ الأَشــياء، الحســن بن عبد الله بن ســهل بن ســهيد بن يحيى بن مهران العســكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، عنــي بتَحقيقِــه: الدكتور عزة حســن، دار طلاس للدراســات والترجمة والنشــر، دمشــق، الطبعة: الثانيــة، ١٩٩٦م، ص٤٣، المحكــم والمحيط الأعظم، أبو الحســن علي بن إســماعيل بن ســيده المرســي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنــداوي، دار الكتب العلميــة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٣٠٠م، ٣٢٣٢.

https://www.webteb.com (٦-٥)، حزام الظهر.

اتفق الفقهاء من الحنفية٬٬والمالكية٬٬والشافعية٬٬والحنابلة٬على جواز لبس الحزام الطبي.

وقال ابن علية: «قد أجمعوا على أن للمحرم أن يعقد الهميان والمئزر على مئزره وبالمنطقة كذلك». ْ

قـال ابـن عبـد البـر: «وأجـاز ذلـك جماعـة فقهـاء الأمصـار متقدموهـم ومتأخروهم وعين جماعية مين التابعيين بالحجياز والعيراق مثيل ذليك»."

ا-عَـنْ غَائِشِــةَ –رضـي الله عنهـا: «أَنَّهَـا سُـئِلَتْ عَـنِ الْهِمْيَـانِ لِلْمُحْـرِمِ ۖ فَقَالَــــُّ: «أَوْثِــقُ نَفْسَـــكَ فِــى حِقْوَتِــكَ»ُ.``

وجه الدلالة:

الهميان أي تكة اللباس ويطلق على ما يوضع فيه النفقة في الوسط ۗ ۗ فدل هذا على جواز لبس الحزام الطبي، فهو هيمان طبي.

٢-حديث ابن عباس - رضي الله عنهماً - «عن النبي - صلى الله عليه وســلم-؛ كَانَ لاَ يَــرَى بِالْهِمْيَــان لِلْمُحْــرِم بَأْسًــا».(*)

وحه الدلالة:

دل الحديث على جواز لبس الهميان للمحرم: `

٣-طـاف ابـن عمـر رضـی الله عنهمـا، وهـو محـرم وقـد حـزم علـی بطنـه

(۱) مختصــر القــدوري فــي الفقه الحنفــي، أحمد بن محمد بــن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحســين القــدوري (المتوفي: ٤٢٨هــــ)، المحقق: كامــل محمّد محمّد غّويضّــة، دار الكتب العلمية، الطّبعة: الأولّى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص٦٧، المبســوط، السرخســيّ، ١٢٧/٤.

⁽٢) إرشــاد الســالك إلــى آفعإل المِناســك، برهان الديــن إبراهيم بن فرحــون المدني المالــكي (المتوفى: ٧٩٩ هــّــ / ١٣٩٧ م)، دراســة وتحقيق: الدكتُـور محمــد بن الْهــَادي أبو الأجفــان، مكتبة العبيــكانَ، الرياضَ - المُملكِــة العربيَّة الســعُودية، الطَبعة: الأولــى، ١٤٢٣ هـــ - ٢٠٠٦م، ٥٤٢/٢. أســهل المدارك «شــرح إرشــاد الســالك في مذهب إمــام الأئمة مالك»، أبو بكر بن حســن بــن عبد الله الكشــناوي (المتوفــى: ٣٩٧أ هـ)، دار الفكر، بيــروت – لبنان، الطبعـــة: الثانية، ٥٨١/١

⁽٣) الحــاوي الكبيــر فــي فقه مذهب الإمــام الشــافعي، للمــاوردي، ١٢٨٤، البيان في مذهـــب الإمام الشــافعي، يحيى بن أبي الخير بن ســالم العمرانــي اليمني إلشــافِّعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاســم محمّد النــوري، دار المنهاج – جــدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـــ- ٣٠٠م، ١٥٢/٤. (٤) المغني، عبد الله بن أحمد بن مجمد بن قدامة الجماعيلي(المتوفي: ٦٠١هـ)، مكتبة القاهرة، ١٨٨هـ – ١٩٦٨م، ٣/ ١٨٤.

⁽⁰⁾ الاســـتَذكار، يوســف بن عبد الله بــن محمد بن عبد البــر بن عاصم النمــري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تَحقيق. ســالم محمــد عطا، محمد علي معوض، دار الكتــب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولـــى، ١٤٢١ – ١٠٠٠م، ١٢٢٤٤.

⁽٦) التَمهيَــد لَمــا فــي المُوطأ مــن الْمُعاني والأســانيدُ، يوســف بن عبد الله بــن محمد بــن عبد البر بــن عاصم النمــري القرطبــي (المتوفى: ٣٣هـــ)، تحقيــق: مصطفى بن أحمد العلــوي , محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشــؤون الإســلامية – المغــرب، ١٣٨٧هـ، ١٥/

⁽۷) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنفٍ، ٣/ ٤١٠، ١٥٤٨٨.

⁽٨) فِتَحَ البارَى شَرح صحيحً البخاري، أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ٣٧٩اهـ، ٢٠٢/١. (٩) أخرجَــه الطّبرانيّ فــي المعجّمُ الكبيــر ، ١٠/ ٣٠٧. قالَ الهِيثمّي: «رواه الطّبراني في الكبير ، وفيه يوســفُ بن خالد الســمتي ، وهو ضعيف». مجمــع الزوائــد ومّنبع الفوائد، أبوٰ الحســن نور الدين علي بن أبي بكرّ بن ســليمان الْهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حســام الدين القدســـي، مكتبة القدسي، القاهِرّة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م، ٣/ ٢٣٢، ٥٤٢٥.

⁽۱۰) شُــرحُ مُسْــنَد الشَّــافِعيِّ، عبد الكريم بن محمد بــن عبد الكريم، أبو القاســـم الرافعــي القزويني (المتوفـــي: ٦٢٣هــ)، المحقق: أبــو بكر وائل محمَّد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشِـــؤون الإســـلامية إدارة الشـــؤون الإســـلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـــ - ٢٧٨٠، ٢٧٨٠٢. (۱۱) أخرجه البخاري في صحيحه معلَّقاً، ٢/ ٣٦ً١.

8-الحزام الطبي ليس في معنى لبس المخيط، فلا يأخذ حكمه. ^{‹·)} مناقشة:

شـد الإزار والرداء بحبل أو غيره مكروه بالإجماع، وليس في معنى لبس المخيط، وكذلك إذا عصب العصابة على رأسـه فإنـه مكروه، فلـو فعلـه يومـا كامـلا لزمـه الصدقـة، وليس في معنى لبس المخيط. "

٥-الحزام الطبي ليس بلباس. 🕆

٦-الإجماع:

روي أن رَجلًا سأل عائشة رضي الله عنها عن المحرم هل يشد الهميان على وسطه؟ فقالت: نعم ويستوثق من نفقته. وروي عن ابن عباس مثله. وليس يعرف لهم في الصحابة مخالف، فكان إجماعاً.

قال بدر الدين العيني: «وقول إسحاق لا يعد خلافاً، ولاحظ له في النظر؛ لأن الأصل النهي عن لباس المخيط، وليس هذا مثله، فارتفع أن يكون له حكمه». ®

ومـن خـلال مـا سـبق يتضـح اتفـاق أهـل العلـم على جـواز لبـس المحـرم للحـزام الـذي يضعـه المحـرم على نفسـه؛ لحفـظ النقـود، أولى منـه الحـزام الطبي، حيـث إن حفـظ النفـس مقـدم على حفـظ المـال، وإذا جـاز لبـس الحـزام لحفـظ المـال، فلبسـه لغـرض طبـى أولـى.

⁽۱) المبسوط، السرخسي، ۱۲۷/٤.

⁽٢) العناية شرح الهدايةً، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، داِر الفكر، ٤٤٤/٢.

⁽٣) الاختَيــار لتَعليــل المختــار، عبد الله بن محمود بُــن مودود الموصلي البلدحــي، مجد الدين أبو الفضــل الحنفي (المتوفـــي: ٦٨٣هــ)، مطبعة الحلبــي – القاهرة، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، ١٥٥١.

⁽٤) الحآوى الكبير في فقه مذهب الأمام الشافعي، للماوردي، ١٢٨٧.

⁽⁰⁾ عمــَدَة القَــَارِي شــرح صحيــح ألبخاري، محمــود بن أَحمد بن موســى بــن أحمد بن حســين الغيتابــى الحنفى بــدر الدين العينــى (المتوفى: ٨٥٥هـــ)، دار إحيــاء التراث العربي – بيــروت، ١٩٤٨ها.

المبحث الثالث الطوف مع جهاز الإخراج الصناعي

الإخراج الصناعي: هـو فتحـة لإخـراج البـول والبـراز، ويتـم جمعهـا فـي آکیاس''

والحديث عن الطواف مع القسطرة البولية يقتضي بيان حكم اشتراط الطهارة للطواف، ثم بيان أقوال العلماء في الطوّاف مع القسطرة البولية.

المطلب الأول: اشتراط الطهارة للطواف:

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين

القول الأول: الطهارة شرط وجوب لصحة الطواف فلا بد من طهارته، وإلا فسد الطواف.

وهو مذهب المالكية، والشافعية والمشهور عند الحنابلة ۗ

قـال الحطـاب: «فأمـا اشـتراط طهـارة الحـدث فـي الطـواف فهـذا هـو المعــروف».ْ

قـال الشـافعي -رضـي الله عنـه-: «ولا يجـزئ الطـواف إلا بمـا تجـزئ بـه الصلاة مـن الطهـارة مـن الحـدث وغسـل النجـس»ْ.

وقـال ابـن قدامـة :«الطهـارة مـن الحـدث والنجاسـة والسـتارة شـرائط لصحـة الطـواف، فـى المشـهور عـن أحمـد»ٌ.``

القول الثاني : وهو مذهب الحنفية، ورواية عن الحنابلة. ْ ا

⁽۱) كيفية العناية بالفتحة الاصطناعية، الجمعية اللبنانية لحاملي الفتحات الصناعية، ب ت، ص ٢.

⁽٢) الذخيــرة، حمــد بن إدريس بــن عبد الرحمن المالكي الشـــّهير بالقرافــي (المتوفى: ٦٨٤هـــ)، المحقق: محمد حجي، سِـــعيد أعـــراب، محمِد بو خَبــزة، دَار الغرب الإســئلامي- بيــروت، الطُبعة: الأولــي، ١٩٩٤م، ٣٨٣٨، بدايــة المجتهد ونهاية المقتصـــد، محمد بن أحمد بن أحمد بن رشِــد القرطبي الشــهير بابن رشــد الحفيد (المتوفي: ٥٩٥هـــ)، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٥هـــ - ١٠٩/٢.

⁽۳) الأم، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب (المتوفى: ۱۲۰هـ)، دار المعرفة – بيروت، ۱۶۱هـ/۱۹۹۰م، ۱۹۰/۲. (۳) الأم، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب (المتوفى: ۱۲۰هـ)، دار المعرفة – بيروت، ۱۶۱هـ/۱۹۹۰م، ۱۹۰/۲. (عُ) الكافَّي، عبــد الله بن أحمــد بن محمد بن قدامــة الجماعيلــي، دار الكتب العلميــة، الطبعة؛ الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ١٣/١٥، شــرح الزركشــي علــى مختصر الخرقي، محمد بن عبد الله الزركشــي المصري الحنبلي (المتوفــى: ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، الطبعة؛ الأولــى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م، ١٩٥٣. (٥) مواهــب الجليــل في شــرح مختصر خليل، محمد بـن محمد بن عبــد الرحمن المعــروف بالحطاب الزُّعينــي المالكي (المتوفــى: ٩٥٤هــ)، دار الفكر ، الطبعة؛ الثالثة ، ١١ُ٤١هـ ـ - ١٩٩٢م ، ٦٧/٣ .

⁽٦)الحاوى الكبير، الماوردي، ١٤٤/٤.

⁽۷) المغنّى، لابن قدامة، ۳۲۳/۳۳.

⁽۸) العناية شرح الهداية، البابرتي، ۴۹/۳.

⁽٩) المغنى، لدّبن قدامة، ٣/٣٤٣، الكافى فى فقه الإمام أحمد، ١٣/١٥.

الطهارة ليست شرطا لصحة الطواف.

قال البابرتي: «ومن طاف طواف القدوم محدثًا، طواف القدوم محدثًا معتد به عندنا وعليه صدقـة»:''

وقال ابن قدامة: «وعن أحمد أن الطهارة ليست شرطاً».ّ

أدلة القول الأول:

ا-قـال تعالى: وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْـمَاعِيلَ أَنْ طَهِّـرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ [البقـرة: ١٢٥]

وطهر بيتي للطائفين) يدل في الجملة على الأمر بالطهارة للطائفين، فتكون الطهارة شرط للطواف.

٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَ الحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «أَنَّ النَّفَسَاءَ وَالحَائِضِ تَغْتَسِلُ، وَتُحْرِمُ، وَتَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ
 أَنْ لاَ تَطُوفَ بالبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرَ».

وجه الدلالة:

في الحديث دلالة على أن الطهارة شرط لصحة الطواف، حيث إن النبي –صلى الله عليه وسلم- سمى الطواف صلاة، والطهارة شرط في صحة الصلاة، وتسمية الطواف صلاة، إما أن يكون تسميتها بذلك لغة أو شرعاً، وحملها على اللغة غير مراد، حيث إن النبي –صلى الله عليه وسلم- لم يبعث لبين للناس المعاني اللغوية، فيكون سماها صلاة من باب الشرع، وإذا كان الأمر كذلك، وكان الطواف صلاة شرعاً، وجب أن تكون له أحكام الصلاة، والطهارة من أحكام الصلاة، فثبت بذلك أن الطهارة شرط لصحة الطواف.

قـال العراقـي:« فيـه نهـي الحائـض عـن الطـواڤ حتـى ينقطـع دمهـا

⁽۱) العناية شرح الهداية، البابرتي، ۴۹/۳.

⁽٢) المغني، لابن قدامة، ٣٤٣/٣.

^{//)} (٣) أُضـواء البيـان فــي إيضاح القــرآن بالقرآن، محمــد الأمين بن محمد المختــار بن عبد القــادر الجكني الشــنقيطي (المتوفـــى : ١٣٩٣هــ)، دار الفكر للطباعة و النشــر و التوزيع بيــروت – لبنان، ١٤١٥هـــ - ١٩٩٥م، ٤/ ٤٠٣.

القدر تطبيعة والقطر والوزيع بيكروك طبيان الماء القطر الماء الماء الماء (٢٧٣/٣) (٩٤٥)، وأحمد في المسـند(٢٠٢٥) (٤٠) أخرجـه الترمــذي في المسـند(٢٠/١٥) (٩٤٥)، وأحمــد في المسـند(٢٠/١٥) (١٩٤٥)، والمسـند(١٨٧١) (١٩٤٥)، والطبراني في المعجم الأوســط(٢١/١٣) (١٩٤٨)، قال الصنعاني: «في إســناده مقال». فتح الغفار الجامع لأحكام ســنة نبينا المختار، الحســن بن أحمد بن يوســف بن محمــد بن أحمد الزُّباعي الصنعانــي (المتوفى : ٢٧٦اهـــ)، المحقق : مجموعة من المحققين، بإشــراف الشــيخ علي العمران، دار عالم الفوائــد، الطبعة : الأولــي ، ١٤٧٢هــ(١٩٦١).

وتغتسل، والنهى في العبادات يقتضي الفساد، وذلك يقتضي بطلان الطواف لو فعلته، وفي معناه الجنابة، وكذا سائر الأحداث، وهذا يدل على اشـتراط الطهـارة في صحـة الطـواف»ْ.'

مناقشة:

نوقش الاستدلال في الحديث بأن تسميته الطواف بأنه صلاة مجاز واتساع؛ والشرائط التي تختص بها الصلاة ليست بموجودة في الطواف؛ من إيقاع تحريم له، وتحلل منه، وركوع وسجود، وغير ذلك، وإذا كان كذلك، علم أنه سماه صلاة؛ لأجل الدعاء الـذي يكـون فيـه، وليس صلاة حقيقة، فلا يشترط له ما يشترط في الصلاة، وأجيب بأن ظاهر التسمية يفيد الحقيقة ما لم يدل على المجاز.[™]

قـال الربعـى: «المُشـبَّه لا يَقْـوى قُـوَّة الشـبه بـه مِـن كل وجـه، ومعلـومُ أَنَّ قُولَـه -عليـه الســلام-: «الطــواف صــلاة»، أي يُشــبه الصــلاة، وقــد نَبَّــه على الفرق بينهما بجواز الكلام فيه، وكما أنَّه يجوز فيه ما لا يجوز في الصلاة؛ فكُذلـك لا يُشْــترطُ فيـه كلُ مـا يُشْــترَطُ فـى الصـلاة».َّ

٣- عَـنْ عَائِشَــةَ رَضِـىَ اللَّـهُ عَنْهَـا أَنَّهَـا قَالَـتْ؛ قَدِمْـتُ مَكَّـةَ وَأَنَـا حَائِـضُ، وَلَـمْ أَطُـفْ بِالْبَيْـتِ وَلَا بَيْـنَ الصَّفَـا وَالمَـرْوَةِ قَالَـتْ. فَشَــكَوْتُ ذَلِـكَ إِلَـي رَسُـول اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ، قَـالَ: «افْعَلِى كَمَـا يَفْعَـلُ الحَـاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْـتِ حَتَّى تَطْهُـرِي». ْ '

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن الطهارة ليست شرطاً في صحة الطواف، حيث أجمع العلماء على أن الحائض تشهد المناسك كلها غيـر الطـواف بالبيـت لقولـه عليـه السـلام لعائشـة؛ (افعلـي مـا يفعـل الحـاج)، فـكان في حكم الحائض كل مـن ليـس على طهـارة، ْوبذلـك تكـون الطهـارة

⁽۱) طرح التثريب، العراقي، ۱۲۰/۵.

⁽٢) شرح الرسالة، القاضي عبدالوهاب المالكي، ١٤٥/٢.

^{(ُ}٣) النفُحَدُ الشَــذي شــرح جامعُ الترمــذي، محمد بــن محمــد بن أحمد، ابن ســيد النــاس، اليعمــري الربعي، أبــو الفتح، فتــح الدين (المتوفـــى: ٧٣٤ هـــ)، تحقيق: أبــو جابر الأنصاري، عبــد العزيز أبو رحلــة، صالح اللحــام، دار الصميعي للنشــر والتوزيع، الريــاض - المملكة العربية الســـعوديَّة، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٨ هـــ - ٢٠٠٧م، ١/ ٤٦.

⁽٤)متفــق عليه. البخــاري، كتاب الحج، باب: تقضّي الحائض المناســك كلهــا إلا الطواف بالبيت، ١٥٩/٢، مســلم، كتاب الحـــج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجــوز إفراد الحج والتمتّع والقــران، ٩٧٣/٢ ا١٢١.

الإخرام، والا يبكر إعراد العلج والمحون ، ٢٠ ١٧٠ ، ... (٥) شــرح صحيــح البخــاري، علي بن خلــف بن عبد الملــك (المتوفــى: ٤٤٩هــ)، تحقيــق: أبو تميم ياســر بن إبراهيم، مكتبة الرشــد - الســـعودية، الريــاض، الطبعــة: الثانيــة، ١٤٢٣هـــ - ١٠٠٣م، ٣٠٠/٥ ، ٣٣٠/١، المفهم لما أشــكل من تلخيص كتاب مســلم، أحمد بــن عمر بن إبراهيــم القرطبي (٦٥٦ هـــ)، حققــه وعلق عليه وقــدم له: محيي الدين ديب ميســـتو - أمد محمد الســيد - يوســف علي بديوي - محمــود إبراهيم بــزال، دار ابن كثير، * - قفـــه وعلق عليه وقـــدم له: محيي الدين ديب ميســــتو - أمد محمد الســيد - دوي بــــة على بديوي - محمــود إبراهيم بــزال، دار ابن كثير، دمشــق - بيروّت)، (دار الكّلم الطّيب، دمشّــق ّ – بيــروت، الطبّعة: الأولى، ١٤١٧هـــ - ٩٩٩١م، ٣٠٠/٣.

ليست شرطاً في الطواف.

قال الخطابي: «وفيه دليل على أن الطواف مع الحدث لا يجزئ، إذ هو صلاة تحتاج من الطهارة إلى ما تحتاج إليه الصلوات».''

مناقشة:

هنـاك فـرق بيـن طـواف الحائـض، وطـواف صاحـب الفتحـة الصناعيـة؛ حيـث إن الحائـض لا يجـوز لهـا دخـول المسـجد؛ فلـم يجـز لهـا أن تطـوف لهـذه العلـة، لا لأن الطـواف لا يصـح منهـا وهـى حائـض.

ولو كان الجوزي: «فيه دلالة على أن طواف المحدث لا يجزئ، ولو كان ذَلِكَ لأجِل المسجد». "

3-الطواف عبادة لها تعلق بالبيت تختص به، فكانت الطهارة من شرطها كالصلاة. "

أدلة القول الثانى:

ا-قـال تعالَى: ثُـمُّ لْيَقْضُـوا تَفَثَهُـمْ وَلْيُوفُـوا نُذُورَهُـمْ وَلْيَطَّوَّفُـوا بِالْبَيْـتِ الْعَتِيـق [الحـج: ٢٩]

وجه الدلالة:

أمر الله عز وجل بالطواف، وجاء الأمر مطلقاً من قيد الطهارة، فدل ذلك على أن الطهارة ليست شرطاً في الطواف:ً

مناقشة:

نوقش الاستدلال بالآية من وجهين:

الأول: لا يصـح الاسـتدلال بالآيـة؛ لأن الطـواف بغيـر طهـارة مكـروه، والأمـر لا يجـوز أن يتنـاول المكـروه.

الثاني؛ الآيـة مجملـة أخـذ بيانهـا مـن فعلـه صلـى الله عليـه وسـلم، وهـو لـم يطـف إلا بطهـارة.ْ

٢- الطواف ركن من أركان الحج؛ فلم يشترط له الطهارة، كالوقوف

⁽۱) أعــلام الحديــث شــرح صحيح البخاري، أبو ســليمان حمد بن محمــد الخطابــي (ت ٣٨٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن ســعد بن عبــد الرحمن آل ســعود، جامعة أم القــرى (مركز البحوث العلميــة وإحباء التراث الإســلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـــ - ١٩٨٨م، ١/٣١٨ (٢) التوضيــح لشــرح الجامــع الصحيح، عمر بن علي بن أحمد الشــافعي (المتوفــى: ١٠٨هـ)، المحقــق: دار الفلاح للبحث العلمــي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشــق، الطبعة: الأولــى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٥م، ١/١ ١٩١.

⁽٣) الإشراف علي نكِت مسائل الخلِاف، القاضي عبد ألوهاب المالكي، ٤٧٦/١.

⁽ع) أُحــُكامُ القــرآن، أحمــد بن علي أبــو بكر الرازي الجصــُـاص الحنفــي (المتوفى: ٣٧٠هـــ)، المحقق: عبد الســلام محمد علي شــاهين، دار الكتب العلميــة بيــروت – لبنان، الطبعة: الأولـــى، ١١٥١هـ/١٩٩٤م، ٣١٣/٣، العناية شــرح الهدايــة، البابرتي، ٥٠/٣. (٥) الحاوى الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، للماوردي، ١٤٥/٤.

بعرفة ركن من أركان الحج، ولا يشترط له الطهارة. $^{\circ\circ}$ ٣- الطواف عبادة ليس ترك الكلام شرطا فيها، فوجب أن تكون الطهارة ليست شرطا فيها. ّ"

٤- العلماء مجمعون على جواز السعى بين الصفا والمروة من غير طهارة، وأنه ليس كل عبادة يشترط فيها الطهر من الحيض من شرطها الطهر من الحدث، كالصوم يشترط له الطهارة من الحيض، ولا يشترط له الطهارة من المحدث، فلا يصح صوم الحائض، ويصح صوم المحدث. (٣)

الرأى الراجح:

الراجَّح في المسألة –والله أعلـم- القـول بـأن الطهـارة ليسـت شـرطاً في صحـة الطـواف، وذلـك لمـا يأتى:

- الآيـة القرآنيـة الخاصـة بالطـواف جـاءت غيـر مقيـدة بقيـد الطهـارة مـن الحـدث، فيبقـى العـام علـى عمومـه.
- الطـواف ركـن مـن أركان الحـج، كالوقـوف بعرفـة، ولا يشــترط لــه الطهارة، فكذلك الطواف.
- الطواف عبادة كالصوم لا يشترط لها الطهارة من الحديث، وإن كان يشترط فيه الطهارة من الحيض والنفاس.
- حديث الطواف كالصلاة مجاز وليس حقيقة، وإلا فالكلام فيه مباح، وغير مباح في الصلاة.

المطلب الثاني: حكم طواف صاحب جهاز الإخراج الصناعي: اتفـق الفقهـاء مـن الحنفيـة، والمالكيـة، والشـافعية، والحنابلـة علـى أن

⁽١) المغنى، لابن قدامة، ٣٤٣/٣، الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، العبادي الزَّبيدِيِّ، ١٥٩/١.

⁽٢) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، الماوردي، ١٤٤٠-١٤٥.

⁽۳) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، ١٠٩٪٢.

⁽٤) شــرح مختصــر الطحاوي، أحمِد بن علــي أبو بكر الرازي الجصــاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـــ)، المحقق: د. عصمت الله عنايــت الله محمد - أ. د. ســائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حُســن فلاتة، دار البَشــائر الإســلامية - ودار الســراج، الطبعة: الأولــي ١٤٣١ هـ -٢٠١م،

⁽٥) أِسهل المدارك شرح إرشاد السالك، الكشناوي، ٥١٨/١.

⁽٦) أســني المطالب في ٓشُــرح روض الطالــب، زكريا بن محمد بن زكريــا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى الســنيكي (المتوفى: ٩٢٦هــــ)، دار الكتاب

⁽vُ) الإقنــاع فــي فقــه الإمــام أحمد بن حنبل، موســى بــن أحمد بن موســى بن ســالم بن عيســى بن ســالم الحجــاوي (المتوفــى: ٩٦٨هـ)، المحقــق: عبــد اللطيف محمد موســى الســبكي، دار المعرفــة بيروت – لبنــان، ٧٠١.

طواف صاحب جهاز الإخراج الصناعية صحيح.

ا-قال تُعالى:فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ [التغابن: ١٦]

وجه الدلالة:

. في الآية دلالة على أن التقوى على حسب الاستطاعة، وصاحب جهاز الإخراج الصناعي فعل ما استطاع.

٢-قال أبو مَاعِزٍ: جَاءَتِ امْرَأْةُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَتْ: ّ يِـا رَسُــولَ اللَّــٰهِ، ۚ إِنِّـي اسْــتُحِضْتُ قَــالَ: «دَعِـيَ الصَّــلاَةَ أَيَّامَـكِ الُّتِـي هِــيَ أَيَّامُــكِ، اغْتَسِــلِي وَاحْشِــي كُرْسُــفًا، وَطُوفِـي بِالْبَيْـتِ وَصَلِّـي». ٚ

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن خروج دم الاستحاضة لا يكون حدثًا في الوقت؛ لضرورة الدوام، وثبت ذلك في حق سلس البول؛ لأنه من حيث أنه حـدث بـاب واحـد.ّ

٣- أصحاب الأعـذار فـي حكـم الطاهريـن فـي الصـلاة، فكذلـك فـي الطـواف(ْ

٤- الأصـل أن الحكـم إذا ثبـت بطريـق الضـرورة لمعنـى فـى محـل، ثـم شاركه غيره في ذلك المعنى، والضرورة يثبت الحكم فيه كثبوته في الأصل، فكما جاز للمستحاضة الطواف، تعدى ذلك إلى من هو في معناها، فجاز لمـن بـه سـلس البـول، وغيـره مـن أصحـاب العـذر الدائـم الطواف؛ لـدوام العـذر.ْ 🌣

٥- ما لا يُسْتَطًاع الامتناع منه، فهو معفو عنه. ٛ

ومـن خـلال مـا سـبق يتضـح أن جهـاز الإخـراج الصناعـى بديـل طبـي عـن الإخراج من المكان الطبيعي، وهو بمثابة صاحب سلس البول، حيث إن المادة المخرجـة مـن الجسـم دائمـاً تكـون موجـودة فـي الكيـس الـذي يتجمع فيه البول والبراز، فهو صاحب عذر دائم، ولقد اتفق جميع الفقهاء على أنه يجوز له الطواف على حاله، حيث إن طهارته طهارة ضروريـة، وفـى تكليفـه بالطهـارة حـرج شـديد، ولقـد قـال تعالـى: {ومـا

جعـل عليكـم في الديـم مـن حرج}[الحـج: ٧٨]، وقـال تعالى: {يريـد الله بكـم اليسـر ولا يريد بكم العسر}[البقرة: ١٨٥].

⁽۱) تأويــلات أهــل الســـنة، محمد بن محمــد بن محمود، أبــو منصور الماتريــدي (المتوفـــي: ۳۳۳هــ)، المحقــق: د. مجدي باســـلوم، دار الكتب العلميــة - بيــروت، لبنان، الطبعة: الأولـــي، ۱۶۲٦هـ - ۲۰۰۵م(۴۱/۳۲)، تفســـير القرآن، الســـمعاني(۳۵/۱). (۲) أخرجه ابن أبي شـــيية في المصنف(۳۱/۳۱۳) (۱۶۵۷) حســـن بشـــواهده، زوائد المصنف على الكتب الســـــــة، محمد بن ســـعد بــن صالح الزير،

رســالة دكتوراه ّغير منشِـــوّرة، كلية الدعِوة وأصول الدين، جامَعــة أم القرى، المملكة العربية الســعودية، ١٤١٨هـ(٥٥/١).

⁽٣) تقويــم الأدلــة في أصول الفقــه، أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيســى الدّبوســيّ الحنفــي (المتوفى: ٣٠عهـــ)، المحقق: خليــل محيي الدين الميس، دار الكتـب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هــ - ١٠٠٠م، ص٣٨٠.

⁽٤) شرح مختصر الطحاوي، الجصاص(٢٨٦/١).

⁽٥) الكافِّي شرح البزودي، السِّغْنَاقي(٤/٣٤/١).

⁽٦) الأشــّباه وَالْنظائـَـر، لابــن نجيــّم (ص٩٥)، موســوعة القواعــد الفقهيــة، محمد صدقي بــن أحمد بــن محمد آل بورنــو أبو الحــارث الغزى، مؤسســة الرّســالة، بيّروت – لبنــّان، الطّبعة: الأُولــيّ، ١٤٢٤هــ - ٣٠٠٩م (٢٥٣/٩).

المبحث الرابع الطواف على الكرسي الطبي ولمس الحجر الأسود باليد الصناعية

المطلب الأول: الطواف على الكرسي الطبي

اتفق الفقهاء من الحنفية ﴿ والمالَكِيةُ ﴿ والشَّافِعِية ﴿ والحنابِلَة ﴿ عَلَى جَوَازَ الطواف راكباً إذا كان به عذر من مرض أو نحوه.

قال السرخسي: « وإن طاف راكبا أو محمولا فإن كان لعـذر مـن مـرض 🥤 أو كبر لـم يلزمـه شـيء، وإن كان لغير عـذر أعـاده مـا دام بمكـة».ْ 🖰

وقال القاضى عبدالوهاب المالكي:« إذا طاف راكباً لغير عذر كره ذلك وأجزأه وعليه الدم»."

وقـال الشـافعي:« ولا أكـره ركـوب المـرأة فـي الطـواف بيـن الصفـا والمروة ولا حمل الناس إياها في الطواف بالبيت من علة وأكره أن يركب المرء الدابـة حـول البيـت، فـإن فعـل فطـاف عليهـا أجـزأه».ْ`` وقـال ابـن قدامـة: «ومـن طـاف وسـعى محمـولا لعلـة، أجـزأه لا نعلـم بيـن أهـل العلـم خلافـاً فـي صحـة طـواف الراكـب إذا كان لـه عـذر». ٛ ۗ

ا-عَـنٍ ابْـنِ عَبَّـاسِ رَضِيَ اللَّـهُ عَنْهُمَـا قَـالَ: «طَـافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ فِـنِّي حَجَّـةٍ الـوَدَاعَ عَلَى بَعِيـرِ، يَسْـتَلِمُ الرُّكْـنَ بِمِحَدَبٍ». ٛ ``

وجه الدلالة من الحديث؛

دل الحديث على جِـواز الطـواف راكبـا، حيـث إن النبـي صلـى الله عليـه وسـلم طـاف راكبـاً البعيـر 📆

قـال البيضـاوي: «وهـو دليـل علـي جـواز الطـواف راكبـا, والمشـي فيـه

⁽۱) المبسوط، السرخسي، ٤٤٤-٤٥، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للصنعاني، ١٣٠/٢. (٢) الإشراف على نكت مسائل الخلاف، القاضي عبدالوهاب المالكي، ٤٧٧١، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب، ٤٠/٤٥. (٣) الْحــاُوي الكبيّــر في فقه مَّذهب الإمام الشَّــافِعيّ، المــاورديَّ، ١٥١/٤، التعليقة، القاضيّ، الّحســيّن بن محَمد بن أحمد المَــرْوَزُّ وْذِيّ (المتوفى: ٤٦٢ هـــ)، المحقـــق. علّي محمد معوض - عـــادل أحمّد عبد المُوجود، مكتبــة نزار مصطفى الباز - مكـــة المكرمة، ٦٧٦/٢.

⁽٤) المغنى، لابن قدامة، ٣٥٨/٣.

⁽٥) المبسوط، السرخسي، ٤٤٤٤-٤٥

⁽٦) الإشراف على نكت مُسائل الخلاف، القاضي عبدالوهاب المالكي، ٤٧٧/١.

⁽۷) الأم، الشافعي، ۱۹۰/۲.

⁽٨) المغنى، لابن قدامة، ٣٥٨/٣.

⁽٩) متفــقَ عليــه. البخاري كتاب الحج، باب اســـتلام الركن بمحجن، ١٠٠/ه، صحيح مســلم كتاب الحــج، باب الطواف على بعيــر وغيره، ٩٢٦/٢،

⁽۱۰) شرح صحیح البخاري، لابن بطال، ۲۹۶/۶، فتح الباری، لابن حجر، ۴۹۰/۳.

أفضل, وإنما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع, لأن الناس غشوه وازدحموا عليه, فركب ليشرف لهم, ويراه القريب والبعيـد».(۱)

٢-عـنٍ أم سـلمة، قالـت: «شـكوت إلى رسـول الله - صلى الله عليه وسـلم - آني آشــتي، فقــال: طوفي مــن وراء النـاس، وأنــت راكبة».ّ

وجه الدلالة؛

دل الحديث على جواز الطواف راكباً، حيث إنه صلى الله عليه وسلم آباح لها الطواف راكبة لشكواها. ﴿

قال القاضي عياض:» ٍوِلا خلاف في ذوي الأعذار»؛ ۗ

٣-عَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ، أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صَلَّـى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ «طَـافَ فِـي ُ حَجَّـةِ الْـوَدَاْعِ عَلَـى بَعِيـرِ، يَسْـتَلِمُ الرُّكْـنَ بِمِحْجَـنِ». ۗ

وجه الدلالة:

دل الحديث على جواز الطواف والسعي راكباً من عذر، حيث طاف النبى صلى الله عليـه وسـلم راكبـاً. $^{''}$

قـال ابـن عبـد البـر: «هـذا مـا لا خـلاف فيـه بيـن أهـل العلـم كلهـم يقـول إن مـن كان لـه عـذر أو اشــتكي مرضـا أنـه جائـز لـه الركـوب فـي طوافـه بالبيت وفي سعيه بين الصفا والمروة».^{‹›}

٤-عَـنْ جَابِـرٍ، قَــالَ: «طَــافَ رَسُــولُ اللهِ صَلّــى اللهُ عَلَيْــهِ وَسَــلَّمَ بالْبَيْــتِ فِي حَجَّةِ الْـُودَاعِ عَلَى رَاحِلَتِـهِ، يَسْــتَلِمُ الْحَجَــرَ بِمِحْجَنِــهِ؛ لَأِنْ يَـرَاهُ النَّـاسُ، وَلِيُشْــرفَ، وَلِيَسْــأَلُوهُ، فَــإنّ النّــاسَ غَشُــوهُ». ﴿ وَلِيَسْــوهُ ﴿

وحه الدلالة:

دل الحديث على أن الأصل أن يكون الطواف ماشياً، وأن الطواف راكباً

⁽۱) تحفــة الأبرار شــرح مصابيح الســنة، ناصــر الدين عبدالله بن عمــر البيضاوي (ت ٦٨٥هـــ)، المحقق: لجنة مختصة بإشــراف نــور الدين طالب، وزارة الأوقافُ والشــُـوُّون الدِسْــلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ - ١٠٠٦م، ٢/ ١٤٥.

٤٦٤، صحيح مسلم كتاب الحج- باب الطواف على بعير وغيره، (٢) متفــق عليــه. البخاري كتُــاب الحج، باب ادخال البعير المســجذ لعلــة، ١٠٠١،

⁽۳) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ۳۱۲/٤.

⁽٤) إكمــال المعلــم بقوائد مســلم، عياض بن موســى بــن عياض بن عمــرون اليحصبي الســبتي، أبــو الفضــل (المتوفى: ٤٤هــــ)، المحقق: الدكتــور يحْيَــي إسْــمَاعِيل، دار الوفاء للطباعةَ والنشــرَ والتَوزيــع، مصَر، الطبّعــّـة: الأولَى، ١٤١٩هـــّ - ١٩٩٨م، ٣٤٨٤.

⁽٥) متفَــقُ عُليــةً. البخــاُريّ، كتابُ الحــج، باب اســتلام الرّكنُ بالْمحجــن، ١٦٠٧، مســلم ، كتاب الحــج، باب جــواز الطواف على بعيــر وغيره، واســـتلام الحجر بمحجـــن ونحوه للراكـــث، ٩٢٦/٢، ١٢٧٢.

⁽٦) معالـــمُ الســـنن، حمد بــن محمد بن إبراهيم بــن الخطاب (المتوفى: ٣٨٨هـــ)، المطبعة العلمية – حلــب، الطبعة: الأولــى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م، ٢/ ١٩٢، تحفَّة الأبرار شــرح مصابيح الســنة، البيضاوي، ٢/ ١٤٥.

⁽٧) إلتمهيد لما في الموطّأ من المّعاني والأسانيد، لٱبن عبد البر، ١٣/ ٩٩.

⁽٨) أخرجه مسلم فّي صحيحه، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره، ٢/ ٩٢٦، ١٢٧٣.

لعذر جائز''فيكون الطواف راكباً على بعير، وغيره.ْ ِ ٥-قالت عَائِشَـةَ-رضي الله عنهـا-: «طَـافَ النَّبِـيُّ -صَلَّـى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ-فِي حَجَّةِ الْـوَدِاعِ حَـوْلَ الْكَعْبَـةِ عَلَى بَعِيـرِهِ، يَسْــتَلِمُ الرُّكْـنَ كَرَاهِيَـةَ أَنْ يُضْـرَبَ عَنْـهُ النَّـاسُ».ْ``

وجه الدلالة:

بينت السيدة عائشـة -رضي الله عنها- العلـة التي مـن أجلهـا طـاف النبي -صلى الله عليه وسـلم راكباً.''

ے قال الأثيوبي: «لـو طـاف ماشـيًا لانصـرف النـاس عـن الحجـر، كلمـا مـرّ إليـه رســول الله -صلـى الله عليـه وســلم-؛ توقيـرًا لــه أن يُزاحَــم، ويَحْتَمــل كون مرجعـه النبيّ -صلى الله عليه وسـلم-، يعني لـو لـم يركـب لانصـرف الناس عنه؛ لأن كل من رام الوصول إليه لسؤال، أو لرؤية، أو لاقتداء لا يقدر؛ لكثرة الخلـق حولـه، فينصـرف مـن غيـر تحصيـل حاجتـه، وهــذا الاحتمال هـو الأظهـر ». (٥)

٦-الإجماع:

قـال ابـن المنـذر: «وأجمـع أهـل العلـم على جـواز طـواف المريـض على الدابـة ومحمـولًا»!

وقال ابن عبد البر: «هـذا مـا لا خـلاف فيـه بيـن أهـل العلـم كلهـم يقـول إن مـن كان لـه عـذر أو اشــتكي مرضـا أنـه جائـز لـه الركـوب فـي طوافـه بالبيت وفي سعيه بين الصفا والمروة». ّ`

ومـن خـلال مـا سـبق يتضـح أن أصحـاب الأعـذار، ومنهـم المسـتخدمين للبدائـل الصناعيـة الطبيـة لهـم الطـواف على الكرسـى الطبـى، حيـث إن الطواف على الكرسي الطبي لصاحب البديل الصناعى بمثابة الطواف على البعيـر، وهــذا أمـر متفـق عليـه بيـن أهــل العلـم، وهــو مــن يســر

(۱) المفهــم لما أشــكل مــن تلخيص كتاب مســلم، أبو العباس القرطبي، ۳۸۰/۳، شــرح مســند أبــي حنيفة، علــي بن محمد، أبو الحســـن نور الديــن الملا الهروي القــاري (المتوفى: ۱۱۱هـ)، المحقق: الشــيخ خليل محيي الدين الميــس، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنــان، الطبعة: الأولى،

(٢) العرف الشـــذي شــرح ســنن الترمذي، محمد أنوِر شــاه بن معظم شــاه الكشــميري الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، تصحيح: الشــيخ محمود شــاكر، دار التراث العربي -بيــروت، لبنّان، الطبعة: الأُولَى، ١٤٢٥ هــ - ٤٠٠٠م، ٢٨٩/٢.

(٣) أَخْرَجه مَسْلَم في صَحيحه، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب، ٢/ ٩٢٧، ١٢٧٤. (٤) شرح مسند الشافعي، للرافعي، ٢/ ٣٣٦، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبوٍ العباس القرطبي، ٣/ ١٣٨.

(٥) البحــر المحيــط الثجــَاج فَي شــرح صحيح الإمام مســلم بن الحجــاج، محمد بن علــي بن آدم بن موســـى الإنتوبــي الولوي، دار ابــن الجوزي، الطبعة: الأولــى، ١٤٢١ - ١٤٣٦هـ، ٣٦/ ٤٩٩.

(٦) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣١٢/٤)

(٧) التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد، لابن عبد البر (١٣/ ٩٩).

الشريعة الإسلامية، والتي من أهم مبادئها حفظ النفس، فالطواف راكباً لمستخدم الطرف الصناعي وسيلة من وسائل حفظ النفس. قال تاج الدين السبكي: «وترجـــ الضروريــة الدينيــة علــي الضــرورة الدنيوية؛ لأن ثمرتها السعادة الأخروية التي هي أنجح المطالب، وأروح المكاسب فإن قلت؛ بل ينبغي العكس؛ لأن حق الآدمي مبنى على الشح والمضايقة، وحق الله تعالى مبنى على المسامحة والمساهلة؛ ولهـذا كان حـق الآدمـي مقدمـاً علـي حـق الله تعالى لمـا ازدحـم الحقـان في محل واحد وتعذر استيفاؤهما منه كما يقدم القصاص على القتل في الردة والقطع في السرقة كذا الدين على زكاتي المال والفطر في أحد الأقوال».''

المطلب الثاني؛ لمس الحجر الأسود باليد الصناعية؛

اتفـق الفقهـاء مـن الحنفيـة٬٬والمالكيـة٬٬والشـافعية٬والحنابلـة٬علـي استحباب استلام الطائف للحجر الأسود عند دخوله البيت حرام. قال بدر الدين العيني: «وإن أمكن الطائف إمساس الحجر بشيء كان في يده كالعرجون»^(¹)

وقال ضياء الدين الجندي:» قوله: (فَإِنْ لَمْ يُصَلْ) أي: إلى التقبيل بفيه لمسـه بيـده، أو بعـود، وكبـر، ومضـي» 🖔

وقـال الرافعـي:» ولـو لـم يسـتلم الركـن باليـد، ولكنـه وضـع خشـبة عليـه، ثم قبل طرفها جاز»^(۸)

وقال ابن قدامة:» فإن استلمه بشيء في يده قبله».ْ"

⁽۱) الإبهاج في شــرح المنهاج، شــيخ الإســلام علي بن عبد الكافي الســبكي (المتوفى: ٧٥٦ هـ) وولــده تاج الدين عبد الوهاب بن على الســبكي (المتّوفــيّ: ٧٧١ هـ)، دّراســة وّتحقيــق: الدكتور أحمدٌ جمــال الزمزمّي - الدكتّور نــور الدين عبد الجبار صغيريّ، دار البحوث للدراســات الإســـلاميةً وإحياء التراث، الطبعة: الأولـي، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٥م، ٢٨٤٥/٧.

^(ُ) العنايةُ شرح الهداية، البابرتي، ٢٠/٥٤. (٣) إرشــاد الســالك إلـــى أفعال المناســك، برهان الديـــن إبراهيم بن فرحــون المدني المالــكي (المتوفى: ٧٩٩ هـــ/١٣٩٧م)، دراســة وتحقيق: (٣) إرشــاد الســالك إلـــى أفعال المناســك، برهان الديـــن إبراهيم بن فرحـــون المدني المالــكي (المتوفى: ٧٩٩ هـــ/١٣٩٧م)، دراســة وتحقيق: الدكتُــور محمد بــن الْهادّي أبو الْأجفــان، مكتبة العبيــكانّ، الرياضٰ - المملكـــة العربيةُ الســـعوَّدية، الطبعّة: الأولـــى، ١٤٢٣ هـــ - ٢٠٠٢ م، ٥٧٤/٢. (٤) المهَمَــات في شــرح الروضــة والرافعي، جمال الدين عبــد الرحيم الإســنوي (المُتوفى: ٧٧٢ هـ)، اعتنــى به: أبو الفضــل الدمياطي، أحمد بن علــي، مركز التراث الثقافي المغربــي - الدار البيضاء - المملكــة المغربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هــ - ٢٠٠٩ م، ٣٢٩٨. (٥) الْمغني، لابن قدامة، اللهاه.

⁽٦) البناية تُشرح الهداية، بدر الدين العيني (١٩٤/٤)

⁽٧) التوضيــح في شــرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إســحاق بن موســى، ضياء الديــِن الجندي المالكي المصــري (المتوفى: ٧٧٦هـ)، المحقــق: دـ أحمّد بن عبّد الكريم نجيــب، مركز نجيبويه للمخطوطّات وخدمــة التراث، الطبعة: الأولى، ٤٢٩اهـــ - ٨٠/٨م، ٨١/٢٥.

⁽٨) العزيــز شــرح الوَجيــز، عبدَ الْكريم بن محَمدَ بــنَ عبد الكريمُ، أبو الفاّســم الرافعُي القزوينــي (الْمتَوفى: ٣٦٣هـ)، المُحقــق: علي محمد عوض - عــادل أحمــد عبد الموجود، دار الكتب العلميــة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولــى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ه، ٣٩٩٧٣. (٩) المغنى، لابن قدامة(١/١١٥).

ا- عـن أبـنِ عبـاس رضـي الله عنـه قـال: «رأيـت رسـول الله - صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَـِلَّمَ - يطـوف فـي البيـت، ويسـتلم الركـن بمحجـن معـه، ويقبـل

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن على الطائف أن يستلم الحجر الأسود بيده، فإن لم يستطع فبما يقوم مقام يده، واليد الصناعية بديل عن اليد، فيصح ك لمس الحجر الأسود بها.

قال النووي: « دليل على استحباب استلام الحجر الأسود وأنه إذا عجز عن استلامه بيده بأن كان راكبا أو غيره استلمه بعصا ونحوها ثم قبل ما استلم به وهذا مذهبنا»."

۲- الدلیل قال أبو مالك سعد بن طارق عن أبیه قال: «رأیت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف حول البيت فإذا ازدحم الناس على الطواف استلمه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بمحجن بيده».

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن مـن عجـز عـن اسـتلام الحجـر بيـده اسـتلمه بمــا يستطيع كالعصا، ونحوها "وعليه فيجوز لمس الحجر الأسود باليد الصناعيـة عنـد العجـز عـن اسـتلامه باليـد.

قـال ابـن الملـك: «وفيـه دليـل على أن العاجـز عـن الاسـتلام بيـده لـه ذلك بعصاً وسـوطِ ونحوهما، ولـه تقبيل ذلك الشـيء». ٣٠

فالأحاديث كلها مصرحة بأن طوافه -صلى الله عليه وسلم- راكبا كان لعذر``

⁽۱) متفــق عليــه صحيــح البخاري كتاب الحج باب اســـتلام الركن بمحجن، ١٥١/٢، مســلم، كتاب الحــج، باب الطواف على بعيــر وغيره، ٢٢٦/٢،

⁽۲) إكمال المعلم، بفوائد مسلم، القاضي عياض، ٣٤٩/٤. (٣) المنهــاج شــرح صحيح مســلم بن الحجــاج، أبو زكريــا محيي الدين يحيى بن شــرف النــووي (المتوفــى: ٦٧٦هـــ)، دار إحياء التــراث العربي – بيــروت، الطبعة: الثانيــة، ١٣٩٢هـ ٢٠/٩.

بيـروت، الطبعة: السيطة السيطة المعجم الكبيـر ، ١٨٧٨م، قــال الهيثمي » فيــه محمد بن عبــد الرحمن بن قدامة قــال البخاري: فيــه نظر، وبقية رجاله ثقــات ». مجمع الزوائــد ومنبع الفوائــد، الهيثمي ، ٢٤١٣م. (٥) شــرح مصابيح الســنة للإمام البغوي، محمَّــدُ بنُ عَزَ الدِّين عبــدِ اللطيف بنِ عبد العزيز ، الحنفيُّ ، المشــهور بـ ابن المَلَــك (المتوفى: ٨٥٤ هـ)، تحقيق ودراســة، لجنة مختصة من المحمدين بإشــراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإســلامية، الطبعة: الأولــى، ١٤٣٣هـ هـ - ١٢٠٦م، ٣٧٧٦٣. (٦) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، لابن الملك، ٣٠/ ٢٧٦.

⁽٧) تحفّـة الأحوذّي بشــرح جامُع التّرمّــذيّ أبو العلا محمد عبــد الرحمن بن عبد الرحيــم المباركفــوري (المتوفى: ١٣٥٣هـــ)، دار الكتب العلمية – بیروت، ۳/ or*۲*.

الخاتمة

النتائج:

البديل: هو العوض والخلف عن الشيء، سواء بصورة كلية، أو جزئية. لم نعثر على تعريف بالبدائل الصناعية الطبية، ويمكن تعريفها بأنها؛ كل منتج طبى يقوم بوظيفة جزء من أجزاء البدن بصورة كلية أو جزئيـة، سـواء مـع وجـود العضـو أو فقـده.

الحج هو: قصد البيت الحرام لأفعال الحج.

الحج مشروع دل على مشروعية العديد من الأدلة من الكتاب والسنة. **الحزام الطبي:** حزام يتم ارتداؤه في منطقة أسفل الظهر، لأغراض متعددة، مثل علاج أمراض معينة متعلقة بالعمود الفقرى، أو دعم منقطة الظهر بعد القيام بعملية جراحية معينة.

اتفـق الفقهـاء مـن الحنفيـة، والمالكيـة، والشـافعية، والحنابلـة على جـواز لبس الحزام الطبي.

الإخراج الصناعي: هـو فتحـة لإخـراج البـول والبـراز، ويتـم جمعهـا فـي آکیاس.

القول بأن الطهارة ليست شرطاً في صحة الطواف هو الراجح. اتفـق الفقهـاء مـن الحنفيـة، والمالكيـة، والشـافعية، والحنابلـة علـى أن طـواف صاحـب جهـاز الإخـراج الصناعـي صحيـح. جواز طواف الحاج راكباً إذا كان به عذر من مرض أو نحوه.

التوصيات:

- مجال البدائـل الصناعيـة الطبيـة كبيـر، ومتطـور وبحاجـة ملحـة إلـى الدراسـة الفقهيـة.
 - توعية الممارسين الصحيين بفقه البدائل الطبية.
 - ضرورة نشر الفتاوى الطبية المتعلقة بالبدائل الطبية.
 - دراسة أحكام البدائل الطبية في المعاملات.
 - 🙍 عمل دراسة حول أحكام البدائل الطبية في الصيام.

المصادر والمراجع

- الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد
 الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين
 أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية –بيروت، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
- الإبهاج في شرح المنهاج، شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦ هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد جمال الزمزمي - الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.
- الحنفيٰ القرأن، أحمـُد بَـنُ علـي أبـو بكـر الـرازي الْجصـاص الحنفـيٰ (المتوفـى: ٣٧٠هــ)، المحقـق: عبـد الســلام محمـد علـي شــاهين، دار الكتــب العلميــة بيـروت لبنــان، الطبعــة: الأولــى، ١٤١٥هــ/١٩٩٤م
- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ١٨٣هـ)، مطبعة الحلبي – القاهرة، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م
- إرشاد السالك إلى أفعال المناسك، برهان الدين إبراهيم بن فرحون المدني المالكي (المتوفى: ٧٩٩ هـ / ١٣٩٧ م)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن الهادي أبو الأجفان، مكتبة العبيكان، الرياض -المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.
- الاستذكار، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البربن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٣٣ههـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م
- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا
 الأنصاري، زيـن الديـن أبـو يحـيى السـنيكي (المتوفـى: ٩٢٦هـ)، دار
 الكتـاب الإسـلامى.
- أســهل المــدارك «شــرح إرشــاد الســالك فــي مذهــب إمــام الأئمــة

مالـك»، أبـو بكـر بـن حسـن بـن عبـد الله الكشـناوي (المتوفـي: ١٣٩٧ هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعـة؛ الثانيـة

- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هــ)، دار الفكر للطباعـة و النشـر و التوزيـع بيـروت – لبنـان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
- أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المحقـق: د. محمـد بـن سـعد بـن عبـد الرحمـن آل سعود، جامعــة أم القــرى (مركــز البحــوث العلميــة وإحيــاء التــراث الإسلامي، الطبعــة؛ الأولـي، ١٤٠٩ هــ - ١٩٨٨م
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوى (المتوفى: ٩٦٨هــ)، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمـرون اليحصبـي السـبتي، أبـو الفضـل (المتوفـي: ٥٤٤هــ)، المحقـق: الدكتور يحْيَى إِسْـمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشـر والتوزيع، مصر، الطبعــة: الأولى، ١٩٩٨هــ - ١٩٩٨م.
- الأم، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب (المتوفى: ٢٠٤هــ)، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٠هــ/١٩٩٠م
- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن على بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، دار ابن الجوزي، الطبعــة؛ الأولى، ١٤٢٦ - ١٤٣٦هــ.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هــ)، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاســاني الحنفـي (المتوفـي: ٥٨٧هــ)، دار الكتــب العلميــة، الطبعــة: الثانيــة، ١٤٠٦هــ - ١٩٨٦م.
- البيان في مذهـب الإمـام الشـافعي، يحـيى بـن أبـي الخيـر بـن سـالم

العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هــ)، المحقــق: قاســـم محمـد النـوري، دار المنهـاج – جـدة، الطبعـة: الأولـي، ١٤٢١ هــ- ٢٠٠٠م

- تأويـلات أهـل السـنة، محمـد بـن محمـد بـن محمـود، أبـو منصـور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدى باسلوم، دار الكتب العلميـة - بيـروت، لبنـان، الطبعـة؛ الأولـي، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هــ)، المحقــق؛ لجنــة مختصــة بإشــراف نــور الديــن طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ -
- تحفـة الأحـوذي بشـرح جامـع الترمـذي، أبـو العـلا محمـد عبـد الرحمـن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هــ)، دار الكتب العلمية - بیروت.
- تدريب المبتدي وتهذيب المنتهى، سراج الدين أبي حفص عمر بـن رســلان البلقينـي الشــافعي، حققــه وعلــق عليــه: أبــو يعقــوب نشـأت بـن كمـال المصـرى، دار القبلتيـن، الريـاض - المملكـة العربيـة السـعودية، الطبعــة؛ الأولــي، ١٤٣٣ هــ - ٢٠١٢م
- التعليقــة، القاضــي، الحســين بــن محمــد بــن أحمــد المَــرْوَرُّوْذِيّ (المتوفى: ٤٦٢ هــ)، المحقـق: على محمـد معـوض - عـادل أحمـد عبـد الموجود، مكتبة نـزار مصطفـي البـاز - مكـة المكرمـة.
- تقويم الأدلـة في أصـول الفقـه، أبـو زيـد عبـد الله بـن عمـر بـن عيسـي الميس، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- التَّلخِيـص فـي مَعرفَـةِ أسـمَاءِ الأشـياء، الحسـن بـن عبـد الله بـن سـهل بـن سـعيد بـن يحـيى بـن مهـران العسـكرى (المتوفـى: نحـو ٣٩٥هـ)، عنى بتَحقيقِـه: الدكتور عـزة حسـن، دار طـلاس للدراسـات والترجمــة والنشــر، دمشــق، الطبعــة: الثانيــة، ١٩٩٦م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البربن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٣٦هـ)،

- تحقيق؛ مصطفى بن أحمد العلوى , محمد عبد الكبير البكرى، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٧٠هــ)، المحقـق: محمـد عـوض مرعـب، دار إحيـاء التـراث العربي – بيـروت، الطبعــة؛ الأولـي، ٢٠٠١م،
- التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصرى (المتوفى: ٧٧٦هــ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمـة التراث، الطبعـة؛ الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، عمر بن على بن أحمد الشافعي (المتوفى: ٨٠٤هــ)، المحقــق: دار الفــلاح للبحــث العلمــى وتحقيــق التـراث، دار النـوادر، دمشـق، الطبعـة؛ الأولـي، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شـمس الديـن القرطبي (المتوفى: ٦٧١هــ)، تحقيـق: أحمـد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانيـة، ١٩٦٤هـ - ١٩٦٤م
- الحــاوي الكبيــر فــي فقــه مذهــب الإمــام الشــافعي، أبــو الحســـن على بـن محمـد بـن محمـد بـن حبيـب البصـرى البغـدادي، الشـهير بالماوردي (المتوفى: ٥٠عهــ)، المحقق: الشيخ على محمد معوض -الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعــة: الأولـى، ١٤١٩ هــ -١٩٩٩م
- الذخيرة، حمد بن إدريس بن عبد الرحمين المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هــ)، المحقـق: محمـد حجـى، سـعيد أعـراب، محمـد بــو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة؛ الأولى، ١٩٩٤م
- روضـة المسـتبين فـى شـرح كتـاب التلقيـن، عبـد العزيـز بـن إبراهيـم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزيزة (المتوفى: ٦٧٣ هـ)، المحقق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ا الاعاد - ۱۰ م

- زوائد المصنف على الكتب الستة، محمد بن سعد بن صالح الزير، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعـة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ.
- شرح الرسالة، بد الوهاب بن على بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢ هــ)، اعتنى بـه: أبـو الفضـل الدمياطـي أحمـد بـن علـي، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقي، محمد بن عبد الله الزركشي المصرى الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، الطبعـة: الأولى، ااعاه - ۱۹۹۳م
- شرح صحيح البخاري، على بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيـق: أبـو تميـم ياسـر بـن إبراهيـم، مكتبـة الرشــد - السـعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- شـرح مختصـر الطحـاوى، أحمـد بـن علـى أبـو بكـر الـرازى الجصـاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكـداش - د محمـد عبيـد الله خـان - د زينـب محمـد حسـن فلاتة، دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ۱۰۱م
- شرح مسند أبي حنيفة، على بن محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروى القارى (المتوفى: ١٠١٤هــ)، المحقق: الشيخ خليل محيى الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة؛ الأولى، ١٤٠٥ هـ
- شـرحُ مُسْـنَد الشَّـافِعيِّ، عبـد الكريـم بـن محمـد بـن عبـد الكريـم، أبـو القاســم الرافعــى القزوينــى (المتوفــى: ٦٢٣هــ)، المحقــق: أبــو بكــر وائـل محمَّـد بكـر زهـران، وزارة الأوقـاف والشـؤون الإسـلامية إدارة الشــؤون الإســلامية، قطـر، الطبعــة؛ الأولــي، ١٤٢٨ هــ - ٢٠٠٧م
- شـرح مصابيـح السـنة للإمـام البغـوى، محمَّــدُ بــنُ عــزَ الدِّيــن عبــدِ اللطيَّف بن عبَّد العزيز، الحنفيُّ، المشهور بـ ابن المَلَك (المتوفى: ٨٥٤ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور

الديـن طالـب، إدارة الثقافـة الإسـلامية، الطبعـة: الأولـي، ١٤٣٣ هـ -۱۱۰م.

- الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعــة: الرابعــة ١٤٠٧ هــ - ١٩٨٧م
- الصحيح، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيـق: محمـد فـؤاد عبـد الباقـي، دار إحيـاء التـراث العربـي، بیروت، (ب ط)، (ب ت).
- طرح التثريب، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبى بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هــ)، دار إحياء التراث العربي
- العرف الشـذى شـرح سـنن الترمـذى، محمـد أنـور شـاه بـن معظـم شــاه الكشــميري الهنــدي (المتوفــى: ٣٥٣١هــ)، تصحيــح: الشــيخ محمود شاكر، دار التراث العربى -بيروت، لبنان، الطبعة؛ الأولى، 131 هـ - ع٠٠١م.
- العزيـز شـرح الوجيـز، عبـد الكريـم بـن محمـد بـن عبـد الكريـم، أبـو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هــ)، المحقق: على محمـد عـوض - عـادل أحمـد عبـد الموجـود، دار الكتـب العلميـة، بيـروت – لبنــان، الطبعـــة؛ الأولــي، ١٤١٧ هــ - ١٩٩٧م.
- عمدة القارى شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى بـن أحمـد بـن حسـين الغيتابـي الحنفـي بـدر الديـن العينـي (المتوفـي: ٨٥٥هــ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- العنايـة شـرح الهدايـة، محمـد بـن محمـد بـن محمـود، أكمـل الديـن البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هــ)، دار الفكــر
- العيـن، الخليـل بـن أحمـد بـن عمـرو بـن تميـم الفراهيـدى البصـرى (المتوفى: ١٧٠هــ)، المحقق: د مهـدى المخزومي، د إبراهيم السـامرائي، دار ومكتبـة الهــلال
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ

- فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرُّباعي الصنعاني (المتوفى : ١٢٧٦هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين، بإشراف الشيخ علي العمران، دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٧هـ
- الفروع، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٣٦٧هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٣٠٠٠م
- الفروق اللغوية، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ،
- الكافي، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ ١٩٩٤م.
- كيفية العناية بالفتحة الاصطناعية، الجمعية اللبنانية لحاملي
 الفتحات الصناعية، ب ت.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين
 ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ١١٧هـ)، دار
 صادر بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.
- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي
 (المتوفى: ۸۳ههـ)، دار المعرفة بيروت، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي
 بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين
 القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م
- مجمـل اللغـة، أحمـد بن فـارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسـين
 (المتوفـى: ٣٩٥هــ)، دراسـة وتحقيـق: زهيـر عبـد المحسـن سـلطان،
 مؤسسـة الرسـالة بيـروت، الطبعـة الثانيـة، ١٤٠٦ هــ ١٩٨٦م.
- المحصول، محمـد بـن عمـر بـن الحسـن بـن الحسـين التيمـى الـرازى

الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ١٠٦هــ)، دراسة وتحقيـق؛ الدكتـور طـه جابـر فيـاض العلوانـي، مؤسسـة الرسـالة، الطبعـــة؛ الثالثــة، ١١٤١هــ - ١٩٩٧م.

- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن على بن إسماعيل بن سيده المرسى [ت: ٤٥٨هـ]، المحقـق: عبـد الحميـد هنـداوي، دار الكتـب العلميــة – بيــروت، الطبعــة؛ الأولــي، ١٤٢١ هــ - ٢٠٠٠م
- مختصر القدوري في الفقه الحنفي، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨هــ)، المحقق: كامـل محمـد محمـد عويضـة، دار الكتـب العلميـة، الطبعـة: الأولـي، ۱۱۸هـ - ۱۹۹۷م
- معالم السنن، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المطبعـة العلميـة – حلـب، الطبعـة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م.
- معجـم اللغـة العربيـة المعاصـرة، د أحمـد مختـار عبـد الحميـد عمـر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريـق عمـل، عالـم الكتـب، الطبعـة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م
- معجم ديـوان الأدب، أبـو إبراهيـم إسـحاق بـن إبراهيـم بـن الحسـين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هــ)، تحقيق: دكتور أحمـد مختار عمـر، مراجعة: دكتـور إبراهيـم أنيـس، مؤسسـة دار الشـعب للصحافـة والطباعـة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م
- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجى حامد صادق قنيبى، دار النفائس للطباعـة والنشـر والتوزيع، الطبعـة: الثانيـة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م،
- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمين بين أبي بكـر، جـلال الديـن السـيوطى (المتوفـى: ١١٩هــ)، المحقـق: أ. د محمـد إبراهيـم عبـادة، مكتبـة الآداب - القاهـرة / مصـر، الطبعـة؛ الأولـي، ع١٤١هـ - ع١٠٠ م.
- المُعْلَم بفوائد مسلم، محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هــ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر ، الـدار التونسـية للنشـر ، الطبعـة: الثانيـة ، ١٩٨٨ م

- المغني، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي (المتوفى:
 ١٢٠هــ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م
- المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن (المتوفى: ۷۲۷ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو أحمد محمد السيد يوسف علي بديـوي محمـود إبراهيـم بــزال، دار ابــن كثيــر، دمشــق بيــروت)، (دار الكلــم الطيــب، دمشــق بيــروت) (دار الكلــم الطيــب، دمشــق بيــروت) (199م
- الممتع في شرح المقنع، زين الدين المُنَجَّى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي (٦٣١ - ١٩٥ هـ)، دراسـة وتحقيـق: عبـد الملـك بـن عبـد الله بـن دهيـش، مكتبـة الأسـدي - مكـة المكرمـة، الطبعـة: الثالثـة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هــ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- المهمـات فـي شـرح الروضـة والرافعـي، جمـال الديـن عبـد الرحيـم الإسـنوي (المتوفى: ۷۷۲ هـ)، اعتنى بـه: أبـو الفضـل الدمياطي، أحمـد بـن علـي، مركــز التـراث الثقافـي المغربـي - الـدار البيضـاء - المملكــة المغربيــة، الطبعــة: الأولـى، ۱٤۳۰ هــ - ۲۰۰۹م.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هــ)، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م
- الموسـوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقـاف والشـئون الإسـلامية
 الكويـت، الطبعـة الثانيـة، دار السلاسـل الكويـت،

- موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقى بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزى، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ٣٠٠٠م.
- نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بين إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، على محمد معوض، مكتبة نـزار مصطفى البـاز، الطبعـة: الأولـى، ۱۱عاهـ - ۱۹۹۵م.
- النفح الشــذي شــرح جامــع الترمــذي، محمــد بــن محمــد بــن محمــد (بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤ هــ)، تحقيق: أبو جابر الأنصارى، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربيـة السـعودية، الطبعـة؛ الأولـي، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.



الجامعة الإسلامية بمنيسوتا Islamic University of Minnesota المـركـــز الـرئــيـــســــــي и и и

